



نخيل نيوز /متابعة

أصدر الرئيس السوري بشار الأسد، أمس الأحد، "عفو عاما" عن جرائم الفرار والجناح والمخالفات المرتكبة قبل تاريخ 22 سبتمبر/ أيلول 2024، يشمل الفارين من الخدمة العسكرية.

وذكرت وكالة الأنباء السورية الرسمية (سانا) أن المرسوم يقضي "بعفو عام عن كامل العقوبة لمركبي جرائم الفرار الداخلي والخارجي المنصوص عنها في قانون العقوبات العسكرية".

ووفق الوكالة، لا تشمل أحكام هذا المرسوم من وصفتهم بالمتورين عن الأنظار والفرارين من وجه العدالة إلاّ إذا سلموا أنفسهم خلال 3 أشهر فيما يخص الفرار الداخلي، و4 أشهر للفرار الخارجي.

وشمل المرسوم "عفو عاما عن كامل العقوبة في الجناح والمخالفات، عدا بعض الجناح التي تشكل اعتداء خطيرا على المجتمع والدولة، والرشوة وبعض جناح التزوير، والتعرض للآداب العامة، وبعض أنواع السرقة"، وفق المصدر نفسه.

واستثنى العفو "بعض الجناح المنصوص عنها في قوانين ضابطة البناء والجرائم الاقتصادية وسرقة الكهرباء، واستعمال وسائل احتيالية للحصول على خدمات الاتصال وجناح قانون حماية المستهلك، والجناح التي تتعلق بتنظيم الامتحانات العامة، والاعتداء على الحراج (الغابات الحرجية)، والجناح المتعلقة بالتعامل بغير الليرة السورية".

واشترط في الجناح التي تتضمن اعتداء على أموال الأشخاص "تعويض المجني عليه، ولا يؤثر هذا العفو على دعوى الحق الشخصي وتبقى هذه الدعوى من اختصاص المحكمة الواضحة يدها على دعوى الحق العام".